

الأصول في النحو

قول مَنْ قَالَ فِي أَسْوَدٍ : أَسْوَدٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ فِي سَيْدٍ : أَسِيدٌ وَفِي جَدُولٍ
جُدَيْلٌ فَإِنَّهُ يَلْزَمُهُ أَنْ يَحْذَفَ فَيَقُولُ : فُعَيْلَاءٌ لِأَنَّ زَيْدَهُ غَيْرُ الْحَرْفِ الْمَلْحَقِ فَصَارَ
بِمَنْزِلَةِ الزَائِدِ فِي (بَرُّكَاءَ) وَيَحْقَرُ : طَارَ فَيَنْ طَارَ يَفَاتٍ طَارَ يَفُونَ وَطَارَ يَفَاتُ .
وَقَالَ سَيْبويه : سَأَلْتُ يُونُسَ عَنْ تَحْقِيرِ ثَلَاثِينَ فَقَالَ : ثُلَيْثُونَ وَلَمْ يَثْقُلْ شَبْهَهَا
بِوَاوٍ جَلَّوَلَاءَ لِأَنَّ ثَلَاثًا لَا تَسْتَعْمَلُ مَفْرَدَةً وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ عَشْرِينَ لَا تَفْرُدُ عِشْرًا .
وَلَوْ سَمِيَ رَجُلًا جِدَارِينَ ثُمَّ حَقَرَتْ لَقُلْتَ : جَدَّارِينَ وَلَمْ تَثْقُلْ لِأَنَّكَ لَسْتَ تَرِيدُ
مَعْنَى الثَّنِيَّةِ فَإِنَّ أَرَدْتَ مَعْنَى الثَّنِيَّةِ ثَقُلْتَ وَكَذَلِكَ لَوْ سَمَيْتَهُ بِدَجَاجَاتٍ
وَطَارَ يَفِينَ ثَقُلْتَ فِي التَّحْقِيرِ لِأَنَّ تَحْقِيرَ مَا كَانَ مِنْ شَيْئَيْنِ كَتَحْقِيرِ الْمِضَافِ فَدَجَاجَةٌ
كَدَرَابٍ جَرْدٍ وَدَجَاجَتَيْنِ كَدَرَابٍ جَرْدَيْنِ .
السَّابِعُ : كُلُّ اسْمٍ مِنْ بَنَاتِ الثَّلَاثَةِ تَثْبُتُ فِيهِ زِيَادَتُهُ فِي التَّحْقِيرِ : .
وَذَلِكَ قَوْلُكَ فِي تَجْفَافٍ : تَجْفِيفٌ وَإِصْلِيَّتُ : أُصَيْلِيَّتُ